

باجرة بحمولة او معلومه ليرمين جميع ذلك والبعض
علي الاصح الا ان يفرغ او يستعمل زيادة علي قدر
المجاهة فيجرب عليه ثمنه وقال الغامبي في فتاويه
بعض في ايام الستاد رحمن سود وفي الصيف
نصف درهم وهذا التقدير لعادة بلاد مصر
لعزة الوفود عندهم في ايام الستاد **فرع** اعطي انا
الي الطباخ ليخبر له طعاما فانكسر الاواني يرد الطباخ
نظرا ان وزن الطباخ او البياع او غيره المبيع او لا
اخذ الا انما المشتري ليحمله فيه فلا ضمان له لا يقضه
لمصلحة المشتري واستعمله في ملكه وان لم يرد المبيع
اولا ولم يفرغ بل اخذه عليه جري العادة فانكسر منه
ضمنه لان الذي يعرفه من الطعام علي ملك الطباخ
والمقدار الذي يفرغه بحمول لا يبيع شراره حتى يعرفه
اولا ثم يشتريه منه فموجب ان يفرغ من غرض الطعام باق
علي ملكه فيضمن فان فرغ من الغرض وعاقبه المشتري
عليه وقلنا بالعاطاة درهمين فانكسر بعد ذلك من يد
الطباخ فيسفي ان لا يضمن **فرع** اعطاه مكحلة ليكحل
منها ويردها في يوم عاشور او غيره سقطت من يده
فانكسرت مضمنا ويرمين الكحل فان كان باجرة لم
يضمن سوي مقدار الكحل كما سبق في ما اللوز **فرع**
قال في التتمة اذا دخل دارا لا علي قصد الا منيلا
بل ينظر هل تصالح او يتخذ مثلها لم يكن غاصبا قال
في التتمة

في التتمة لكن لو انكسرت في هذه الحالة ليرمينها
علي الاصح بخلاف المتقول اذا اخذه بيده وفرق بان
السيد علي المتقول حقيقة فلا يحتاج في اثبات ملكها
الي قرينة قصد وما قاله في فتاويه مخالفه في تعليقه
فقال لو رفع كتاب شخص من بين يديه ان قصد الاستيلاء
وان قصد ان ينظره ويرده في الحال ليرمين وان خطا
خطوان ممن وذكر مثله الا انما فقال اذا دفعه لينظره
ليرمين علي المذهب الطاهر وثمنه في البسيطة والراجح
ما ذكره في التتمة لانه نقول استماع الغير يفرم انه ضمن
كالستار والمستار وايضا اذا ليس ثوب غيره جاهلا
ممن مع الجهل فمع العلم وفي **فرع** ليزان السقار
شرب منها علي التقصير السابق في كيران الشرب
فرع اذا بعث هدية في طرف وجرت العادة بعد
لده كالتمر في القومصره والعنب في الغنص فهدية
ايضا وان لم تجر العادة وبذلك بل جرت يده ولم تجر هذا
ولا هذا فان الطرف غير هدية فاذا اخذه المهدي اليه
واخذ ما فيه لزمه لده ويجوز استعماله الا في كل الهدية
منه ان جرت بذلك عادة فيجوز قال العوي وكوت
حينئذ عارضة ولذلك نقله الرافض عن ابي عامر
العبادي في باب العارضة قال ويحده اذا قلنا ان
الهدية لا تقتضي ثوبا فهو مضمون بالاجارة العارضة